

قد كانت علي قضية سابقة ومطلوب فيها كفالة مالية بقيمة مائتين دينار؛ واعطاني أبي رحمه الله

محمد هشام طاهري

يقول قد كانت علي قضية سابقة ومطلوب فيها كفالة مالية بقيمة مئتي دينار أبي رحمه الله المال وقال ادفعها وهي باسمه. ولا احد يستطيع اخراجها الا انا. ثم ان الكفالة استطيع ارجاعها من قبل وفاة والدي بسنتين - [00:00:00](#) ولكن لم استخرجها والان لا اعلم هل استخرجها واتصدق بها لابي ام اجعلها من الورثة؟ اوزعها؟ ام اخذها لي ام ماذا افعل لكي يسلم ديني. اذا اعطاك الوالد مائتي دينار لتدفع به كفالة مالية فدفعت. فانت - [00:00:20](#) ان كان دفعها لك عطية فهي لك. وان صرح بانها دين فهي للورثة. ليس ان تتصدق بها وان شككت في الامر فالاصل انها للورثة وانت من ضمنهم - [00:00:40](#)